بانتفاء احدهما بيّن او بانتفاء كليهما فيلزم ان يكون التمييز اذا كان عما انتسب اليه فقط
كان متعلقا واذا لم يكن فيهما كان للمتعلق وبه يرتفع الاشتباه بيان هذا الشافعي رافع
والاول بتقديم معطوف على تالي هذه الشرطية والتقدير والاول متعلق اول والاخفى
تسمحا بهذا الجواب قوله واما ان يجعله اطلاقا عليه جعل الشيخ الرضي المرضيات
الشيء كالعلم من قبيل ما يصح جعله عما انتسب اليه قوله بان يكون تمييزا يرتفع الابهام
عنه فيه مسامحة قوله وهو الذات المقدرة اعني الشيء المنسوب اليه زيد بحسبه بالزيدية
واخاطلق فكل لان الذات المقدرة مطلقا هو شيء ينسب اليه زيد كما مر قوله او اريد
بعض نوع وهي تقييد مسكوت عنه ما بعدها خبره كان من حيث انه فاعل نعم ونظيره ما قال
الشيخ الرضي وهو ان منصوب في عباءة المخاة في نحو نعم شيئا هم فانا بان نشرا
مبتداء لفظا فاعل نعم تمييز عن النسبة تقديرا اي كان هم قيام لفظا بعيني كما بين لفظ
مبتداء وكان بمعناه فاعل ومنه كثير في كلامهم قوله لان تمييزا في التمييز في قسمه الاول
مطلقا وفي قسمه الثاني اذا كان ما انتصب عنه وقيل بخلافه هكذا قال الشيخ الرضي
وقال في المغني يقال درهم فارسي ولا يقال عندي عشرين من درهم والفرق
ان الاول كما يجعل التمييز بجعل كان من مختصة للتمييز قوله كونه من حيث اعني
فاعل ولغوات الغرض من تمييز وهو البيان بعد الاجمال ليكون اوقع لكن البيان
بعين المبهمة لا يصح من التقديم كغوله تع فغشيهم من اليم ما غشيهم اذ
جعلته لازما يتعدى فيه نظر لجواز شيء قد يشترك بين حقائق متخالفة فاجل

لانه مطاوع فعل يتعدى فكل الفعل قوله كقولهم تفجرنا الارض عيونا اقول ما ذكر بالجمع لان
التفجر يتنوع الى فاعله وملبسه وغيرهما كالماء والنار وغيرهما فلذلك قوله لان المتكلم انما
قصد بقوله تفجرت الى الظاهر غير مراد قوله وكذلك بعته منك ثوبك ربح ذلك تجارة
مغبر ربح تجارة زيد كقولك ربحت تجارتهم قوله خلافا للمازني اسم واحد هو
وتمييزه الاخفش نظرا الى قوة العامل قال سيبويه بكلام العرب استغناء لانقياس قوله
قول الشاعر هو من بجيلة استراء قوله انهم جر قبيلة الرواية الشهيرة وحكاه ثعلب
فلان نسكي قوله بالعراق في بعض الروايات بالعراق قوله وقيل قيل يحتمل ايضا ان يكون
نظير ما مر عن الخطيب بمعنى قيل قوله غير قاصر في النسكي او بناء نسكهم
على الظاهر الذي يغلب الطبع السليم قوله استثنى الاستثناء من الشيء وهو العرف
واخاسمى هذا القسم منصوبا بذلك لان المتكلم يطلب بان يقصر فيه عن حكمه
اي منعه عن الدخول فيه لكنه عبر عنه بالعرف لتاكيد منع المنع ونظيره التعبير عن منع و
قوع بمؤنين في الكفر بالاخراج في الآية الكريمة الى قوله الذين امنوا بخرجهم من الظلمات
الى النور قوله كافية في تقريبه وفي حكمه عليه ايضا ولو توقف انما غير كافية في
الحكم عليه اجيب بان تعريفه بغيرهم من تعريف قسيم كما يشير اليه درس سره هذا هو يحقق
كون بعضهم قال ان المستثنى مشترك لفظي بين المتصل والمنفصل لان ما بينهما مختلفان
فان لفظ بعضهم خرج واخرج غير خرج لا يمكن بين شيئين مختلفين الحاصل انه في تعريف
واحد يجب ان يعني فيه نظر لجواز شيء قد يشترك بين حقائق متخالفة فاجل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)